

المتحدة ، وفقا لتقديرات المجلس المشترك لصندوق معاشات موظفي الامم المتحدة ، الواردة في تقريره الى الجمعية العامة عن عام ١٩٧٢ ( ٢٥ ) ؛

### ثالثا

تعتمد الشرط الوارد في النبذة ٢٠ والاقتراحات الواردة في النبذتين ١٥ و ٤٠ من تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية ( ٢٤ ) .

الجلسة العامة ٢٠٦٧  
٤ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٧٢

القرار ٢٩٤٧ ( الدورة ٢٧ )  
الميزانية الاضافية للسنة المالية ١٩٧٢

### ألف

اعتمادات الميزانية للسنة المالية ١٩٧٢

ان الجمعية العامة ،

تقرر ، بشأن السنة المالية ١٩٧٢ ، ما يلي :

١ - ينقص المبلغ المعتمد بقرارها ٢٨٩٩ ألف ( الدورة ٢٦ ) المتخذ في ٢٢ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٧١ ، وقدره ٤١٠ ١٢٤ ٢١٣ دولارات ، بمقدار ٢١٠ ٤٧٤ ٤ دولارات ، وذلك على الوجه التالي :

---

( ٢٥ ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرون ، الملحق رقم ٩  
( A/8709 و Corr.1 ) ، المرفق الثالث .

الاعتمادات المعدلة	الزيادة (أو النقصان)	المبلغ المعتمد بموجب القرار ٢٨٦٩ ألف (الدورة ٢٦) (أ)	
( دولارات الولايات المتحدة )			
			<u>الباب</u>
			<u>الجزء الأول - دورات الجمعية العامة والمجالس واللجان المختلفة ؛ والاجتماعات والمؤتمرات الخاصة</u>
١ ٤٠٠ ٤٠٠	( ٤٦ ٥٠٠ )	١ ٤٤٦ ٩٠٠	١ - نفقات السفر وغيرها من نفقات الممثلين و أعضاء اللجان المختلفة والهيئات الفرعية الآخري
٢ ٨٢٣ ٠٠٠	( ٢٣ ٦٠٠ )	٢ ٨٤٦ ٦٠٠	٢ - الاجتماعات والمؤتمرات الخاصة
٤ ٢٢٣ ٤٠٠	( ٧٣ ١٠٠ )	٤ ٢٩٦ ٥٠٠	مجموع اعتمادات الجزء الأول
			<u>الجزء الثاني - نفقات الموظفين والمصروفات المتصلة بها</u>
٩٢ ٦٧٣ ٠٠٠	( ٣ ٠٠٣ ١٦٠ )	٩٥ ٦٧٦ ١٦٠	٣ - المرتبات والأجور
٢١ ١٧١ ٠٠٠	( ٦٨٦ ١٠٠ )	٢١ ٨٥٧ ١٠٠	٤ - النفقات المشتركة الخاصة بالموظفين
٢ ٨٢٢ ٢٠٠	١٦٦ ١٠٠	٢ ٦٥٦ ١٠٠	٥ - نفقات سفر الموظفين
			٦ - المدفوعات المنصوص عليها في الفقرتين ٢ و ٥ من المرفق الأول من نظام الموظفين الأساسي ؛ ونفقات الضيافة
١٤٩ ٠٠٠	( ١٠ ٠٠٠ )	١٥٩ ٠٠٠	مجموع اعتمادات الجزء الثاني
١١٦ ٨١٥ ٢٠٠	( ٣ ٥٣٣ ١٦٠ )	١٢٠ ٣٤٨ ٣٦٠	

( يتبع )

تابع الجدول السابق

المبلغ المعتمد بموجب القرار ٢٨٩٩ ألف ( الدورة ٢٦ ) ( ١ )	الزيادة ( أو النقصان )	الاعتمادات المعدلة	الباب
( دولارات الولايات المتحدة )			
			<u>الجزء الثالث - أعمال البناء</u> <u>والتعديل والتحسين واعمال</u> <u>الصيانة الرئيسية للاماكن</u>
			٧ - اعمال البناء والتعديل والتحسين واعمال الصيانة الرئيسية للاماكن
٩ ٥٦٩ ٤٠٠	( ٤٤ ٦٠٠ )	٩ ٦١٤ ٠٠٠	
٩ ٥٦٩ ٤٠٠	( ٤٤ ٦٠٠ )	٩ ٦١٤ ٠٠٠	مجموع اعتمادات الجزء الثالث
			<u>الجزء الرابع - المعدات</u> <u>واللوازم والخدمات</u>
			٨ - المعدات الدائمة
١ ٣١٣ ٠٠٠	( ١٠٠ ٣٠٠ )	١ ٤١٣ ٣٠٠	
			٩ - الصيانة والتشغيل واستئجار الأماكن
٧ ٣٤٩ ٢٠٠	( ٤٥١ ٣٠٠ )	٦ ٨٩٧ ٩٠٠	
٦ ٥١١ ٢٠٠	٤٧٤ ٢٠٠	٦ ٠٣٧ ٠٠٠	١٠ - النفقات العامة
٣ ٠٣٩ ٧٠٠	-	٣ ٠٣٩ ٧٠٠	١١ - الطباعة
١٨ ٢١٣ ١٠٠	٨٢٥ ٢٠٠	١٧ ٣٨٧ ٩٠٠	مجموع اعتمادات الجزء الرابع
			<u>الجزء الخامس - البرامج التقنية</u>
			١٢ - الخدمات الاستشارية الاقليمية ودون الاقليمية
١ ٥١٩ ٠٠٠	( ٣٠٦ ٠٠٠ )	١ ٨٢٥ ٠٠٠	

( يتبع )

تابع الجدول السابق

الاعتمادات المعدلة	الزيادة (أو النقصان)	المبلغ المعتمد بموجب القرار ٢٨٩٩ ألف (الدورة ٢٦) (أ)	
دولارات الولايات المتحدة (			
			<u>الباب</u>
٤٥٨٦ ٠٠٠	(٨٢٢ ٠٠٠)	٥ ٤٠٨ ٠٠٠	١٣ - الانماء الاقتصادي والانهاء الاجتماعي والادارة العامة؛ والخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان، ومراقبة المخدرات
١ ٣٩٢ ٥٠٠	(١٠٧ ٥٠٠)	١ ٥٠٠ ٠٠٠	١٤ - الانماء الصناعي
٧ ٤٩٧ ٥٠٠	(١ ٢٣٥ ٥٠٠)	٨ ٧٣٣ ٠٠٠	مجموع اعتمادات الجزء الخامس
			<u>الجزء السادس - مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانهاء</u>
١٢ ١٧٩ ٧٠٠	(١٨٣ ٢٠٠)	١٢ ٣٦٢ ٩٠٠	١٥ - مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانهاء
١٢ ١٧٩ ٧٠٠	(١٨٣ ٢٠٠)	١٢ ٣٦٢ ٩٠٠	مجموع اعتمادات الجزء السادس

( يتبع )

تابع الجدول السابق

الاعتمادات المعدلة	الزيادة (أو النقصان)	المبلغ المعتمد بموجب القرار ٢٨٩٩ ألف (الدورة ٦) (أ)	٢٨٩٩
( دولارات الولايات المتحدة )			
			<u>الباب</u>
			<u>الجزء السابع - منظمة</u> <u>الام المتحدة للانماء</u> <u>الصناعي</u>
			١٦ - منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي
١٤ ٠٩٩ ٩٠٠	( ٢٣٢ ٢٠٠ )	١٤ ٣٣٢ ١٠٠	
			مجموع اعتمادات الجزء السابع
١٤ ٠٩٩ ٩٠٠	( ٢٣٢ ٢٠٠ )	١٤ ٣٣٢ ١٠٠	
			<u>الجزء الثامن - البعثات</u> <u>الخاصة</u>
			١٧ - البعثات الخاصة
٨ ٣٠٤ ٤٠٠	( ٦٦ ٣٠٠ )	٨ ٣٧٠ ٧٠٠	
			مجموع اعتمادات الجزء الثامن
٨ ٣٠٤ ٤٠٠	( ٦٦ ٣٠٠ )	٨ ٣٧٠ ٧٠٠	
			<u>الجزء التاسع - مفوضية</u> <u>الام المتحدة لشئون اللاجئين</u>
			١٨ - مفوضية الامم المتحدة لشئون اللاجئين
٥ ٣٩٨ ٥٠٠	-	٥ ٣٩٨ ٥٠٠	
			مجموع اعتمادات الجزء التاسع
٥ ٣٩٨ ٥٠٠	-	٥ ٣٩٨ ٥٠٠	

( يتبع )

تابع الجدول السابق

الاعتمادات المعدلة	الزيادة (أو النقصان)	المبلغ المعتمد بموجب القرار الرقم ٢٨٩٩ (الدورة ٦) (أ)	
( دولارات الولايات المتحدة )			
			<u>الباب</u>
			<u>الجزء العاشر - محكمة العدل الدولية</u>
١ ٦٩٩ ٩٠٠	( ٦ ٢٥٠ )	١ ٧٠٦ ١٥٠	١٩ - محكمة العدل الدولية
١ ٦٩٩ ٩٠٠	( ٦ ٢٥٠ )	١ ٧٠٦ ١٥٠	مجموع اعتمادات الجزء العاشر
			<u>الجزء الحادي عشر - النفقات الخاصة</u>
١٠ ٦٤٩ ٢٠٠	٧٤ ٩٠٠	١٠ ٥٧٤ ٣٠٠	٢٠ - النفقات الخاصة
١٠ ٦٤٩ ٢٠٠	٧٤ ٩٠٠	١٠ ٥٧٤ ٣٠٠	مجموع اعتمادات الجزء الحادي عشر
٢٠٨ ٦٥٠ ٢٠٠	( ٤ ٤٧٤ ٢١٠ )	٢١٣ ١٢٤ ٤١٠	المجموع العام

( أ ) ان مبلغ التخفيض الاجمالي ، وقدره ١ ٢٥٠ ٠٠٠ دولار ، الذي طبق على مجموع الاعتمادات بقصد التضييق من الاعتمادات المتاحة لانتاج وثائق الامم المتحدة ، قد وزعه الامين العام فيما بعد بين الأبواب ذات العلاقة في الميزانية كما يلي : الباب ٢ ( ٥٧ ٠٠٠ دولار ) ، والباب ٣ ( ٥١٣ ٠٠٠ دولار ) ، والباب ٤ ( ٩٤ ٠٠٠ دولار ) ، والباب ١١ ( ٣٣٧ ٠٠٠ دولار ) ، والباب ١٥ ( ١٦٢ ١٠٠ دولار ) ، والباب ١٦ ( ٨٦ ٩٠٠ دولار ) .

- ٢ - ويخول الامين العام نقل الاعتمادات بين أبواب الميزانية بموافقة اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية ؛
- ٣ - وتدار الاعتمادات المرصودة في الجزء الخامس لبرامج المساعدة التقنية وفقا لنظام الامم المتحدة المالي ، على ان يكون تحديد الالتزامات وفترة سريانها وفقا للاجراءات والممارسات المقررة لعنصر المساعدة التقنية من برنامج الامم المتحدة الانمائي ؛
- ٤ - وتدار الاعتمادات المرصودة في الأبواب ١ و ٣ و ٥ و ١١ والمتعلقة بالهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ، ومجموعها ٦٣٠ ٣٠٩ ٠ دولارا ، بوصفها وحدة متكاملة ؛
- ٥ - وبالإضافة الى الاعتمادات المرصودة بموجب الفقرة ١ أعلاه ، يعتمد مبلغ ١٦ ٠٠٠ دولار يؤخذ من الدخل المتجمع لصندوق الهبات الممنوحة للمكتبة ، ويخصص لشراء الكتب والمنشورات الدورية والخرائط. وأدوات المكتبة ولغير ذلك من نفقات المكتبة الموجودة في قصر الأمم مما يتفق مع أغراض الهبات وشروطها ؛
- ٦ - وعند حساب اشتراكات الدول الاعضاء لعام ١٩٧٣ ، يوقف العمل بأحكام الفقرة الفرعية ( د ) من المادة ٥ - ٢ وأحكام المادتين ٤ - ٣ و ٤ - ٤ من النظام المالي للأمم المتحدة فيما يتعلق بانقاص مبلغ ٢١٠ ٤٧٤ ٤ دولارات من الاعتمادات المقررة لعام ١٩٧٢ بموجب الفقرة ١ من القرار ٢٨٩٦ ألف ( الدورة ٢٦ ) ، من حيث مقارنتها مع الاعتمادات المعدلة التي أقرت للعام المذكور بموجب الفقرة ١ من القرار الحالي ؛ ويحدد هذا المبلغ في حساب مستقل للأمم المتحدة ويبقى معلقا الى ان تتخذ الجمعية العامة بشأنه قرارا آخر في تاريخ لاحق .
- الجلسة العامة ٢١٠٤  
٨ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٧٢

## باء

### الايادات التقديرية للسنة المالية ١٩٧٢

#### ان الجمعية العامة ،

تقرر ، بشأن السنة المالية ١٩٧٢ ، ما يلي :

- ١ - تعدل الايادات التقديرية التي اقترتها بقرارها ٢٨٩٦ باء ( الدورة ٢٦ ) المتخذ في ٢٢ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٧١ ، ويكون تعديلها على الوجه التالي :

التقديرات المعدلة	الزيادة ( او النقصان )	التقديرات المقررة بالقرار ٢٨٦٩ با* ( الدورة ٢٦ )	
( دولارات الولايات المتحدة )			
			<u>باب الايرادات</u>
			<u>الجزء الاول - الايرادات الآتية من الاقتطاعات اللزامية من مرتبات الموظفين</u>
			١ - الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين
٢٤ ٩١٠ ٠٠٠	( ٤٠٣ ٦٥٠ )	٢٥ ٣١٣ ٦٥٠	
<u>٢٤ ٩١٠ ٠٠٠</u>	<u>( ٤٠٣ ٦٥٠ )</u>	<u>٢٥ ٣١٣ ٦٥٠</u>	مجموع إيرادات الجزء الاول
			<u>الجزء الثاني - الايرادات الآخري</u>
			٢ - الايرادات الآتية من الاموال الخارجة عن الميزانية
٢ ٤٩١ ٥٠٠	( ٧ ٩٠٠ )	٢ ٤٩٦ ٤٠٠	
٤ ٧٦١ ٥٠٠	( ١٤٨ ٥٠٠ )	٤ ٦١٠ ٠٠٠	٣ - الايرادات العامة
<u>٣ ٢٢٢ ٤٠٠</u>	<u>٢٣ ٨٠٠</u>	<u>٣ ١٩٨ ٦٠٠</u>	٤ - الايرادات الآتية من النشاطات المدرة للدخل
١٠ ٤٧٥ ٤٠٠	( ١٣٢ ٦٠٠ )	١٠ ٦٠٨ ٠٠٠	مجموع إيرادات الجزء الثاني
<u>٣٥ ٣٨٥ ٤٠٠</u>	<u>( ٥٣٦ ٢٥٠ )</u>	<u>٣٥ ٩٢١ ٦٥٠</u>	المجموع العام

٢- وتقيد الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين لحساب صندوق معادلة الضرائب، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ١٧٣٦ (الدورة ١٠) المتخذ في ١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥؛

٣- وتخصص النفقات المتعلقة مباشرة بإدارة بريد الأمم المتحدة، وبالخدمات المقدمة للزوار، وبالمطاعم والخدمات المتصلة بها، وببيع المنشورات، من الإيرادات الآتية من تلك النشاطات؛

٤- وعند حساب اشتراكات الدول الأعضاء لعام ١٩٧٣ وما لكل منها من رصيد دائن عن العام المذكور في صندوق معادلة الضرائب، يوقف العمل بأحكام الفقرتين الفرعيتين (ب) و (هـ) من المادة ٢٥-٢ من النظام المالي للأمم المتحدة فيما يتعلق بتخفيض تقديرات الإيرادات المتفرقة تخفيضا صافيا بمبلغ ١٣٢ ٦٠٠ دولار وتخفيض تقديرات الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين بمبلغ ٤٠٣ ٦٥٠ دولارا، وهي الإيرادات التي اقترتها الجمعية العامة عن عام ١٩٧٢ بالفقرة ١ من قرارها ٢٨٦٩ باء (الدورة ٢٦)، من حيث مقارنتها بالتقديرات المعدلة للإيرادات الآتية من المصادر المذكورة بالفقرة ١ من القرار الحالي، ويقتد هذا المبلغ في حساب الأمم المتحدة المستقل المشار إليه في الفقرة ٦ من القرار ألف الوارد أعلاه ويبقى معلقا الى ان تتخذ الجمعية العامة بشأنه قرارا آخر في تاريخ لاحق.

الجلسة العامة ٢١٠٤

٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٢

القرار ٢٩٦٠ (الدورة ٢٧)

نظام المؤتمرات

١- تقر جدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٧٣، كما ورد في الاضافتين (٢٦) المضمومتين الى تقرير الامين العام؛

٢- وتؤكد من جديد سريان الفقرات ٨ الى ١٠ من قرار الجمعية العامة ٢٦٠٩ (الدورة ٢٤) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩، التي تتعلق بنظام المؤتمرات والاجتماعات؛

٣- وترجو من الامين العام ان يواصل، بالتعاون الوثيق مع اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية، تقديم برامج الاجتماعات والمؤتمرات الى الجمعية العامة في كل دورة لقرارها؛